

قائمة الاستفسارات الموجهة إلى قوات الحوثي/ أنصار الله من قبل فريق الخبراء الدوليين والاقليميين البارزين حول اليمن والمنشأ عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان: (A/ HRC/RES/36/31)

I. مقدمة

أكد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في قراره المؤرخ في 28 أيلول/سبتمبر 2018 (A/HRC/RES/39/16)، تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين والاقليميين البارزين بشأن اليمن (فريق الخبراء) و"يحثّ جميع أطراف النزاع في اليمن على تسهيل الوصول الكامل والشفاف للفريق والتعاون معه...".

كجزء من تنفيذ ولايه فريق الخبراء بـ "إجراء تدقيق شامل في كل ما وُجّه من ادعاءات الى جميع أطراف النزاع (في اليمن) منذ ايلول/سبتمبر 2014 والمتعلقة بانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الانسان ولغيره من مجالات القانون الدولي ذات الصلة والمعمول بها"، التقى فريق الخبراء مع ممثلي أنصار الله في صنعاء في آذار/مارس 2018، وأرسل بعد اللقاء استفسارات مكتوبة سعياً للحصول على توضيحات ومعلومات إضافية تتعلق بحالة حقوق الإنسان في اليمن.

يقدر فريق الخبراء الاجتماعات والتعاون الذي قُدّم له في عام 2018. ومع ذلك، لم يتلقَ فريق الخبراء أي رد على الاستفسارات المكتوبة التي أرسلت عام 2018. علاوة على ذلك، أبلغ فريق الخبراء أنصار الله في 28 كانون الثاني/يناير 2019 بخططه لزيارة اليمن مرة أخرى لإجراء تحقيقات ومقابلة ممثلي منظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة، ولم يتلقَ أي ردّ بعد.

مع الإشارة إلى أن عدم القدرة على زيارة صنعاء يحد بشكل خطير من قدرته على تنفيذ ولايته بالكامل. وبالتالي، يكرر فريق الخبراء طلبه للوصول إلى البلد، لكي يواصل في الوقت نفسه إجراء تحقيقاته. كما يرحب فريق الخبراء بأي معلومات يمكن تقديمها في ما يتعلق بالاستفسارات المفصلة أدناه، والتي تشمل الاستفسارات التي أثّرت في عام 2018، بالإضافة إلى النقاط الإضافية التي يتمّ طلب المعلومات والإيضاحات بشأنها.

سوف يتمّ إدراج أي ردود في تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، باستثناء المعلومات الموجب الحفاظ على سرّيتها.

وسيكون فريق الخبراء الدوليين والاقليميين البارزين بشأن اليمن ممتناً لتلقي الرد على قائمة الاستفسارات أدناه بحلول 10 أيار/مايو 2019. علاوةً على ذلك، يجدد فريق الخبراء طلباته باللقاء لمناقشة المسائل المذكورة أدناه وتلقي أي بيانات أخرى بحلول 30 أيار/مايو 2019.

II. قائمة الاستفسارات

أ. تنفيذ توصيات فريق الخبراء

1. يضمّ تقرير فريق الخبراء الذي صدر في 28 آب/أغسطس 2018 حقائق وتوصيات إلى أطراف النزاع في اليمن. يرجى وصف الخطوات التي اتخذت للتحقيق في الحالات الموضحة في تقرير فريق الخبراء، من أجل محاسبة الجناة، ومنع تكرار الحوادث، وتنفيذ توصيات فريق الخبراء.

ب. هياكل وإجراءات وقواعد القوات المسلحة وقوات الأمن

2. ما فهمه فريق الخبراء في الوقت الحالي أن القوات التابعة أو التي تقاتل إلى جانب سلطات الأمر الواقع لا تزال تشمل أعضاء من القوات المسلحة اليمنية السابقة واللجان الشعبية (يشار إليها مجتمعة في هذه الرسالة بـ "قوات الحوثي"). كيف يتم تنسيق هذه القوات المتعددة؟ هل لها قيادة موحدة؟ كيف تغير شكل قيادتها وتشكيلاتها منذ كانون الأول/ديسمبر 2017؟ هل

- للقوات اليمنية المسلحة السابقة وللجان الشعبية ووحدات الحوثي هيكل تنظيمي و تسلسل قيادي و زي رسمي و رتب عسكرية؟ هل توجد لديها قواعد إستباك و إجراءات تشغيل موحدة؟ إذا كان الأمر كذلك، يُرجى تزويدنا بنسخة عن الإجراءات المتبعة.
3. يرجى توضيح المهام الحالية لجميع القوات الخاضعة لقيادة الحوثي و/ او أنصار الله، بما في ذلك تقديم تفاصيل حول هياكل كل القوات المسلحة وقوات الأمن.
4. هل إن وزارة الدفاع مسؤولة عن رواتب جميع قوّات الحوثي بما في ذلك رواتب الوحدات السابقة للقوات المسلحة اليمنية واللجان الشعبية؟
5. من في قوات الحوثي يقود ويسيطر على القوة الصاروخية (على "مجموعة الصواريخ في الاحتياط الاستراتيجي" السابقة)؟
6. يرجى تزويد فريق الخبراء بتفاصيل حول هيكل ما يلقب بـ "الزينييات" وإجراءات القيادة والسيطرة والتجنيد، بما في ذلك ولايتها وقوتها في الوقت الحاضر. يرجى تقديم شرح مفصل لولايتها ومتى تم نشرها، فضلاً عن طرق للتأكد من أن قوات "الزينييات" لا تستخدم العنف المفرط أثناء عملها.

ج. عمليات القوات المسلحة وقوات الأمن

7. ما هي التدابير المتخذة من قبل قوات الحوثي للتقليل من الأذى الذي يلحق بالسكان المدنيين في النزاع المسلح؟
8. برجي وصف عملية إجراء تقييم التناسب قبل البدء بالعمليات العسكرية.
9. يُرجى وصف التدابير الوقائية التي تتخذها قوات الحوثي للتقليل من الإصابات والأضرار المدنية، خاصة في حال وجود أهداف ذات استخدام مزدوج؟ وكيف تتم مراجعة هذه التدابير الوقائية خلال الفترة التي تسبق العملية؟ هل تُعطى تحذيرات قبل الهجوم، وإذا كان الأمر كذلك، كيف؟
10. يرجى شرح كيفية تعريف قوات الحوثي للأهداف العسكرية بقصد الإستهداف؟
11. هل تحتفظ قوات الحوثي بقائمة استهداف مقيدة/ قائمة الاهداف المحظوره تحتوي على مواقع المرافق الطبية والمدارس ومواقع وكالات الأمم المتحدة ووكالات الإغاثة والمواقع الدينية والثقافية وغيرها من الأماكن تحت حماية مماثلة؟ كيف يتم توفير هذه المعلومات وما هي مستويات القيادة؟ هل تتعلق هذه القائمة أيضاً بتقييد الاستخدام العسكري لهذه المواقع؟
12. يرجى شرح كيفية إختيار قوات الحوثي لأهدافها للقصف المدفعي وللقصف بالهاون. يرجى شرح أي تدابير متخذة لحماية السكان المدنيين في خلال استخدام هذه الأسلحة غير المباشرة.
13. ما هو محتوى التدريبات التي تلقتها قوات الحوثي حول القانون الدولي الإنساني؟ يرجى تزويدنا بنسخ عن كل مواد التدريب ذات الصلة.

د. الأسلحة

14. ما هي أنواع الصواريخ المضادة للسفن المتوفرة لقوات الحوثي؟ وهل إستخدمت قوات الحوثي هذه الصواريخ خلال فترة النزاع؟ إذا كان الجواب نعم، متى وأين؟
15. هل استخدمت قوات الحوثي الألغام الأرضية؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي أنواع وصناعة تلك الألغام؟ وهل تملك قوات الحوثي خرائط لحقول الألغام في مناطق النزاع؟ وهل تنسق قوات الحوثي مع وكالات إزالة الألغام الإنسانية لإزالة الألغام الأرضية في المناطق التي توقف القتال فيها؟

ه. تقييد الوصول

16. يرجى الرد على الإدعاءات القائلة بأن قوات الحوثي أخّرت، منعت و/أو غيرت مسار توزيع المساعدات الإنسانية في مناطق واقعة تحت سيطرتها. يرجى تزويدنا بمعلومات حول الإجراءات ذات الصلة المتبعة لتوزيع هكذا مساعدات في المناطق التي تسيطر عليها قوات الحوثي. ما هي التدابير التي وضعتها قوات الحوثي / أنصار الله للتقليل من تأخر وصولها أو للتأكد من وصول المساعدات للمجموعات المعزولة؟
17. يرجى الرد على الإدعاءات القائلة بأن قوات الحوثي أعاقت إيصال اللقاحات الطبية في مناطق واقعة تحت سيطرتها.
18. يرجى الرد على الإدعاءات القائلة بأن قوات الحوثي قيدت أو منعت دخول أشياء معينة إلى تعز، ولا سيما في الفترة الممتدة ما بين تموز/يوليو 2015 وكانون الثاني/يناير 2016. هل هناك أشياء معينة مقيّدة أو محظورة؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي تلك الأشياء ولأي سبب تم حظر أو تقييد دخولها؟ وهل تغيرت قائمة المواد المحظورة منذ تموز/يوليو 2015؟
19. هل حدث أن وُجدت مجموعات أو أفراد ينقلون حمولة ذات طابع عسكري إلى تعز؟ إذا كانت هكذا حوادث قد حصلت، يرجى تزويدنا بمعلومات عنها.
20. يرجى الرد على الادعاءات القائلة أن قوات الحوثي تمنع حاليًا الوصول إلى كشر ويرجى تزويد فريق الخبراء بمعلومات محدّثة حول العمليات العسكرية التي تجري في حجة.

و. الاحتجاز

21. يُرجى تزويدنا بقائمة مرافق الاحتجاز الواقعة تحت السيطرة العملياتية لقوات الحوثي و/أو أنصار الله وأسماء الأشخاص المسؤولين عن كل مرفق من هذه المرافق.
22. ما هو عدد الأشخاص المحتجزين حاليًا في مرافق الاحتجاز المُشغلة من قبل جهاز الأمن السياسي؟ يرجى توفير قائمة بكل المرافق بالإضافة إلى عدد المحتجزين في كل مرفق من هذه المرافق.
23. ما هو عدد الأشخاص المحتجزين حاليًا في مرافق الاحتجاز المُشغلة من قبل جهاز الأمن القومي؟ يرجى توفير قائمة بكل المرافق بالإضافة إلى عدد المحتجزين في كل مرفق من هذه المرافق.
24. كيف تراقب سلطات الأمر الواقع ظروف المحتجزين، بما في ذلك حصولهم على الرعاية الطبية وغيرها من الاحتياجات؟
25. هل هناك آلية لتلقي وللتحقيق في الإدعاءات بسوء المعاملة والتعذيب في مرافق الاحتجاز؟ بحال وجود هذه الآليات، يرجى توضيحها.
26. ما هي الإجراءات المعمول بها لضمان الرقابة على أماكن الاحتجاز وللتأكد من احترام حقوق المحتجزين؟ ما التدابير المعمول بها للسماح للمحرومين من حريتهم لفهم سبب احتجازهم والطعن في أي قرارات تشكل أساس هذا الاحتجاز؟
27. هل تغيّر الهيكل التنظيمي لإدارة السجون الواقعة تحت سيطرة قوات الحوثي منذ مقتل الرئيس السابق علي عبدالله صالح؟

ز. العنف الجنسي والجنساني (SGBV)

28. يرجى تزويدنا بقائمة تحتوي على كل الإجراءات التي تتخذها قوات الحوثي و/أو أنصار الله لمنع أو للتعامل مع أو للتحقيق في أو لمقاضاة حالات العنف الجنسي والجنساني؟

29. ما هي إجراءات التوعية/التدريبات التي تتلقاها قوات الحوثي لمنع ممارسة العنف والإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية ضد النساء والفتيات؟ ما هي إجراءات التوعية/التدريبات التي تتلقاها قوات الحوثي لمساعدتها على حماية الأشخاص المُعرَّضين بما في هذا الأشخاص النازحين داخلياً واللاجئين؟

30. يرجى تزويدنا بقائمة تتضمن كلَّ الإدعاءات المرفوعة إلى قوات الحوثي و/أو أنصار الله والتي تتعلق بارتكاب عنف جنسي وجنساني من قِبَل قوات الحوثي في اليمن – إن وُجِدَت – منذ أيلول/سبتمبر 2014؟ يرجى أيضاً إعلامنا عن كيفية التحقيق في هذه الحالات وما إذا كانت قد تمت محاكمة الأشخاص المتهمين؟

ح. تجنيد واستخدام الأطفال

31. ما هو السنّ الأدنى لتجنيد واستخدام الأفراد من قبل قوات الحوثي وكيف يتم تحديد السن؟

32. هل لدى قوات الحوثي سياسة رسمية حول تجنيد الأطفال واستخدامهم؟ إذا كانت تلك السياسة موجودة، يرجى تزويدنا بها.

33. هل صدرت أي توجيهات أو أوامر داخلياً لضمان عدم تجنيد أي أطفال في قوات الحوثي؟ يرجى تقديم تفاصيل ونسخ لأي من هذه التوجيهات أو الطلبات.

ط. حماية الحقوق المدنية والسياسية.

34. ما هي التدابير والسياسات والتوجيهات المعمول بها لضمان حماية الحقوق المدنية والسياسية بما في ذلك الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والفكر والراي والدين؟ ما هي الآليات القائمة لمراجعة الاحتجاز والعقوبات الأخرى ضد الأشخاص الذين يمارسون هذه الحقوق؟

35. يرجى توضيح التدابير المتخذة لحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من الأعمال الانتقامية وغيرها من الاضطهاد المتصل بعملهم.

36. ما هي الآليات الموجودة لحماية حقوق أفراد الأقليات العرقية أو الدينية أو اللغوية؟ يرجى تقديم تفاصيل عن التدابير المتخذة لضمان ألا تواجه هذه الجماعات الحرمان التعسفي من الحرية لأسباب دينية أو لأسباب أخرى، أو أي انتهاكات أخرى لحرّياتها الأساسية. ما هي التدابير المعمول بها لحماية هذه الأقليات، بما في ذلك من خطاب الكراهية؟

ي. المحاسبة

37. هل لدى قوات الحوثي آلية تقييم لاحقة للعمليات بعد تنفيذ العمليات العسكرية؟ كيف يتم تقييم تأثير تلك العمليات على المدنيين وما هي الإجراءات التي يتم اتخاذها عندما يتأثر المدنيون بالفعل؟

38. هل قَدِّمَت قوات الحوثي تعويضاً لأي من ضحايا العمليات العسكرية؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى تزويدنا بالتفاصيل.

39. هل لدى قوات الحوثي آلية محاسبة لمحاسبة الأفراد على أعمالهم؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى تزويدنا بنسخة عن قواعدها وإجراءاتها.

40. هل هناك عقوبات أخرى إدارية أو تنظيمية أو جنائية متاحة لقوات الحوثي في ما يخص الانتهاكات المتعلقة بالنزاع؟

41. يرجى تزويدنا بالمعلومات المتعلقة بأي فردٍ منتسبٍ لقوات الحوثي كان قد اعتُبر مسؤولاً عن انتهاكات متعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني أو أي قوانين محلية ذات صلة.